

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢٠ لسنة ١٩٧١ بتنظيم الجهاز
الحكوى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٦٢ لسنة ١٩٧٢ بتشكيل بلان
الإعداد للعركة في المحافظات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٢ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة
للتخطيط العمرانى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٧٤ لسنة ١٩٧٣ بتعيين وزير للتعمير ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تخصص وزارة التعمير باقتراح رسم وتنفيذ خطط وسياسات
التعمير في منطقة القناة وسيناء والصحراء الغربية ، ورفع مستوى الخدمات
في القاهرة والاسكندرية (فيما عدا النقل والمواصلات) بالتنسيق
مع الوزارات والجهات المعنية ولها على الأخص :

(١) رسم سياسة التعمير واعداد الخطط القومية التي تحقق الأهداف
المقررة .

(٢) اقتراح التشريعات التي تكفل تحقيق أهداف سياسة التعمير
وتنظيم وتنسيق الأنشطة التي تعمل في مجالات التعمير .

(٣) الإشراف على تنفيذ خطط وسياسات التعمير ومتابعتها وتقييم
الإنجاز .

(٤) إبرام الاتفاقات والعقود مع الأجهزة والمؤسسات المحلية أو الدولية
المختصة بنشاطات التعمير المختلفة .

(٥) تنظيم المؤتمرات والاجتماعات والحلقات الدراسية الدولية والمحلية
المتعلقة بمجالات تنمية التخطيط العمرانى التي تمعد بالبلاد والاشترك
فيها يعقد منها بالخارج .

(٦) العمل على تدريب العاملين والحرفيين في مجالات التعمير ووضع
نظام الحوافز يكفل تنمية الكفاءة وزيادة الإنتاج .

مادة ٢ - تكون الوزارة من القطاعات والأجهزة الآتية :

(أولا) مكتب الوزير والأجهزة الملحقة به ، ويشمل :

(١) مكتب الوزير .

(٢) العلاقات العامة والشكاوى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤ لسنة ١٩٧٤

بتعديل الجدول حرف (ب) الخاص بإنشاء الشرطة
والمرافق للقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة -

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ في شأن هيئة الشرطة ؛

وبعد أخذ رأى المجلس الأعلى للشرطة ؛

وبناء على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - تعديل فئة الملاوة السنوية المقررة لأمين شرطة ثالث
الواردة في الجدول حرف (ب) المرافق للقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١
المشار إليه إلى ١٢ جنيها سنويا بدلا من ٩ جنيهات سنويا

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

مدر برئاسة الجمهورية في ٨ ذى الحجة سنة ١٣٩٢ (أول يناير سنة ١٩٧٤)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥ لسنة ١٩٧٤

بتنظيم وزارة التعمير وتحديد اختصاصاتها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٦٢ بشأن تنفيذ أعمال خطة التنمية
الاقتصادية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤١٥ لسنة ١٩٦٥ بمسؤوليات وتنظيم
وزارة الإسكان والمرافق ؛